

## مرسوم سلطاني

رقم ٢٠٠٥/٦٥

بالتصديق على الاتفاقية رقم (١٠٥) لعام ١٩٥٧

بشأن إلغاء العمل الجبري والاتفاقية رقم (١٣٨)

لعام ١٩٧٣ بشأن الحد الأدنى لسن الاستخدام

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان .

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٦/١٠١ ،  
وعلى الاتفاقية رقم (١٠٥) التي اعتمدها المؤتمر العام لمنظمة العمل الدولية بشأن إلغاء  
العمل الجبري بتاريخ ١٩٥٧/٦/٢٥ ،  
وعلى الاتفاقية رقم (١٣٨) التي اعتمدها المؤتمر العام لمنظمة العمل الدولية بشأن الحد  
الأدنى لسن الاستخدام بتاريخ ١٩٧٣/٦/٢٦ ،  
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

### رسمنا بما هو آت

المادة الأولى : التصديق على الاتفاقيتين المشار إليهما .

المادة الثانية : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر في : ٢٦ من جمادى الأولى سنة ١٤٢٦ هـ

الموافق : ٣ من يوليـــــو سنة ٢٠٠٥ م

قابوس بن سعيد

سلطان عمان